

٢٠٢٢ آب ٢١

تعميم رقم 1/18

- إلى: - مؤسسة مطار بيروت الدولي
- جميع شركات الطيران العاملة في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت
- شركات الخدمات الأرضية والمناولة
- شاغلي الهنغارات والمستودعات والمنشآت التابعة للمطار
- جميع الشركات والمؤسسات والجهات العاملة ضمن حرم المطار ومحيطه التشغيلي

الموضوع: اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة مخاطر الطيور ومخاطر الحياة البرية في حرم مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت وكافة المطارات اللبنانية

المرجع: قرار رقم 1-27 من محضر جلسة مجلس الوزراء بتاريخ 2026/8/7

إلتزاماً بأنظمة سلامة الطيران اللبنانية والدولية،
وتجنباً للحوادث والمخاطر الناجمة عن اصطدام الطيور بالطائرات والتي تشكل خطراً داهماً على الحركة الجوية وانتظامها،
وحرصاً على معالجة الأسباب الجذرية لتلك الظاهرة بطريقة إستباقية ووقائية،
وبعد تحديد البيئات الجاذبة للطيور والحياة البرية،
ومتابعةً لقرار مجلس الوزراء المنوه عنه في المرجع أعلاه،
واستناداً إلى مسؤولية الهيئة العامة للطيران المدني في مجال الرقابة والتنظيم والتشريع والإشراف على تطبيق متطلبات سلامة الطيران المدني،
يُطلب إلى جميع الجهات المعنية التقيد بما يأتي:

- التعاون الكامل مع إدارة مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت والجهات المختصة بسلامة الطيران في تنفيذ برنامج إدارة مخاطر الطيور والحياة البرية (Wildlife Hazard Management)، وذلك عبر إبلاغ رئاسة المطار بشكل فوري عن أي تجمعات غير اعتيادية للطيور أو مواقع تعشيشها وإذا أمكن أنواعها أو عند ملاحظة وجود أي ثغرة تسمح بمرور حيوانات برية مثل الكلاب الشاردة.
- الامتناع عن أي ممارسات أو أنشطة من شأنها جذب الطيور أو توفير مصادر غذاء أو مياه لها أو لغيرها من الحيوانات البرية أو الشاردة ضمن حرم المطار أو في محيط المنشآت التابعة للجهات المعنية.
- عدم ترك المواد أو المعدات أو النفايات بصورة تؤدي إلى توفير أماكن للتعشيش أو المبيت أو تجمع الطيور، واتخاذ التدابير الهندسية والوقائية المناسبة لإغلاق أو حماية الأماكن التي يمكن أن تستخدمها الطيور لهذه الغاية.
- اتخاذ الإجراءات الفورية والفعالة لمنع تجمع الطيور وتكاثرها داخل الهنغارات والمستودعات والمنشآت والمواقع التابعة لها، وكذلك في محيطها المباشر.

- إجراء تنظيف دوري ومنتظم للهنغارات والمنشآت ومحيطها، وإزالة جميع النفايات وبقايا الأطعمة والمواد العضوية وأي مصادر قد تشكل عامل جذب للطيور.
- إزالة أي أعشاش أو مصادر جذب للطيور بصورة آمنة ومنظمة، وبالتنسيق مع إدارة المطار والجهات المختصة إذا اقتضى الأمر، بما يراعى متطلبات السلامة والأنظمة البيئية النافذة.
- يمنع القيام بأي إجراء فردي أو عشوائي لمكافحة الطيور من شأنه التأثير السلبي على سلامة الطائرات أو العاملين أو العمليات التشغيلية.
- تتم أعمال الإبعاد والمكافحة وفق الأساليب والإجراءات المعتمدة من الجهات المختصة.

تؤكد الهيئة أن الالتزام بهذه الإجراءات ليس إجراءً اختياريًا أو تديرًا ظرفيًا، إنما يندرج ضمن متطلبات المحافظة على سلامة الطيران وإدارة المخاطر التشغيلية في المطارات.

وعليه، يُطلب من جميع الجهات المعنية تنفيذ الإجراءات الوقائية ضمن المواقع التي تقع تحت مسؤوليتها والتقيد الفوري والكامل بمضمون هذا التعميم وأي تعميم آخر يصدر عن إدارة مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت (مثل التعميم رقم 8/34)، ومتابعة التنفيذ والتنسيق مع الجهات المختصة، ورفع التقارير بشأن أي حالات عدم تقيد أو مخالفات إلى الهيئة العامة للطيران المدني لاتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء.

وتفضلوا بالاطلاع والتقيد والتنفيذ.



رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

د. محمد عزيز

LCAA
الهيئة العامة
للطيران المدني
Civil Aviation
Authority
القيصري

- نسخة إلى:
- معالي وزير الأشغال العامة والنقل
- رئيس مؤسسة مطار بيروت الدولي
- رئيس مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت
- مديرية سلامة الطيران المدني